

وزارة الصحة

قرار وزاري رقم 23 لسنة 2021

وزير الصحة:

- بعد الاطلاع على أحكام القانون رقم 33 لسنة 1960 بشأن إجراءات الرقابة الصحية بدولة الكويت على القادمين من المناطق بأمراض سارية.

- وعلى القانون رقم 8 لسنة 1969 والخاص بالاحتياطات الصحية للوقاية من الأمراض السارية وأحكام المادة 15 منه وتعديلاته.

- وعلى القرار الوزاري رقم 49 لسنة 2020 بإضافة الإصابة بفيروس كورونا المستجد (COVID-19) الى الجدول الملحق بالقانون رقم 8 لسنة 1969 واعتبارها من الأمراض السارية والوبائية.

- وعلى القرار الوزاري رقم 84 لسنة 2020 بشأن تعديل المادة الأولى من القرار الوزاري رقم 49 لسنة 2020 المشار اليه أعلاه بإضافة مرض الإصابة بفيروس كورونا (COVID-19) الى القسم الأول (أ) (الأمراض المحجّرة) بجدول الأمراض السارية الملحقة بالقانون رقم 8 لسنة 1969 المنوه عنه عالياً.

- ونظراً للانتشار المتسارع للسلاسل الجديدة من فيروس (COVID-19) وتزايد أعداد المصابين وارتفاع حالات الوفاة في العالم وذلك على ضوء الوضع الوبائي العالمي واتخاذ كثير من الدول إجراءات وقائية احترازية قاسية للحد من انتشار الفيروس.

- وبناءً على مقبضيات المصلحة العامة، وما عرضه علينا قطاع الصحة العامة والسيد / وكيل الوزارة.

- قرر -

مادة أولى

يجب الالتزام بتنفيذ التدابير والاشتراطات الصحية العامة التالية:

1- إغلاق كافة الأنشطة التجارية اعتباراً من الساعة الثامنة مساءً وحتى الساعة الخامسة فجر اليوم التالي باستثناء الصيدليات ومنافذ التسوق للأغذية والمستلزمات الصحية والتموينية.

2- إغلاق صالات استقبال المطاعم من الساعة الثامنة مساءً وحتى الساعة الخامسة من فجر اليوم التالي على أن يكفي بالطلبات الخارجية والتوصيل.

3- إيقاف العمل بالأنشطة التالية:

■ الأندية الصحية.

■ محلات العناية الشخصية (المصالونات ومحلات الحلاقة والمنتجات الصحية).

4- وقف كافة الأنشطة المتعلقة بالاحتفالات وتأجير القاعات والخيام والتجهيزات الغذائية وغيرها.

5- تمنع كافة التجمعات بما فيها تجمعات الاحتفالات بالأعياد الوطنية.

6- دعوة الاتحادات الرياضية لوقف النشاط الرياضي والمباريات الودية.

مادة ثانية

يُرفع الأمر لمجلس الوزراء الموقر للإحاطة وتكليف الجهات المختصة بتنفيذ ما جاء بالقرار - كل فيما يخصه.

مادة ثالثة

يُبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه، ويعمل به اعتباراً من تاريخ 2021/2/7 ولمدة شهر قابلة للتمديد وينشر بالجريدة الرسمية.

وزير الصحة

د. باسل حمود الصباح

صدر في: 21 جمادى الآخرة 1442 هـ

الموافق: 3 فبراير 2021 م